



الجمهورية الجزائرية  
الديمقراطية الشعبية

# الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، مراسيم  
قرارات وآراء، مقررات، منشور، إعلانات وبلاعات

<p><b>الإدارة والتحرير</b> <b>الأمانة العامة للحكومة</b></p> <p>WWW.JORADP.DZ</p> <p>الطبّع والاشتراك المطبعة الرسمية</p> <p>حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09 021.65.64.63 الفاكس 021.54.35.12 ح.ج.ب 3200-50 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ</p> <p>بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.300.0007 68 KG حساب العملة الأجنبية للمشاركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.300.0007 12</p>	<p>الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا</p>	<p>الاشتراك سنوي</p>	<p>النسخة الأصلية..... النسخة الأصلية وترجمتها.....</p>
	<p>سنة</p>	<p>سنة</p>	
	<p>2675,00 د.ج 5350,00 د.ج</p> <p>تزايد عليها نفقات الارسال</p>	<p>1090,00 د.ج 2180,00 د.ج</p>	

ثمن النسخة الأصلية 14,00 د.ج  
ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 28,00 د.ج  
ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.  
وتسلّم الفهارس مجاناً للمشاركين.  
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.  
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

## فهرس

## مراسيم تنظيمية

- مرسوم تنفيذي رقم 20-43 مؤرخ في 17 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 11 فبراير سنة 2020، يتضمن إنشاء متوسطات وإلغاء أخرى..... 4
- مرسوم تنفيذي رقم 20-44 مؤرخ في 17 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 11 فبراير سنة 2020، يتضمن إنشاء ثانويات وإلغاء أخرى..... 10

## مراسيم فردية

- مرسوم رئاسي مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 6 فبراير سنة 2020، يتضمن إنهاء مهام رئيس أركان الدرك الوطني..... 14
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 6 فبراير سنة 2020، يتضمن تعيين رئيس أركان الدرك الوطني... 14
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 11 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 5 فبراير سنة 2020، يتضمن إنهاء مهام مكلف بالدراسات والبحث باللجنة الوطنية الاستشارية لترقية حقوق الإنسان وحمايتها..... 14
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يتضمن إنهاء مهام سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بليما (جمهورية البيرو)..... 14
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 6 فبراير سنة 2020، يتضمن إنهاء مهام المدير العام للمالية والوسائل بوزارة العدل..... 15
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يتضمن إنهاء مهام المدير العام للضرائب بوزارة المالية..... 15
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يتضمن إنهاء مهام مديرة المنازعات في المديرية العامة للضرائب بوزارة المالية..... 15
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يتضمن إنهاء مهام الأمين العام لوزارة المجاهدين - سابقا..... 15
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يتضمن إنهاء مهام رئيس ديوان وزير المجاهدين - سابقا..... 15
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يتضمن إنهاء مهام المدير العام للموارد بوزارة السكن والعمران والمدينة..... 15
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يتضمن تعيين الأمين العام لوزارة الشؤون الخارجية..... 15
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يتضمن تعيين الأمين العام لوزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية..... 16
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 6 فبراير سنة 2020، يتضمن تعيين نواب مديرين بوزارة العدل..... 16
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يتضمن تعيين المديرية العامة للضرائب بوزارة المالية..... 16
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يتضمن تعيين الأمين العام لوزارة المجاهدين وذوي الحقوق..... 16

### فهرس (تابع)

- مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يتضمن تعيين الأمين العام لوزارة السكن والعمران والمدينة..... 16
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يتضمن تعيين المدير العام للمؤسسة العمومية للتلفزيون..... 16
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 6 فبراير سنة 2020، يتضمن تعيين رئيسة فرع بمجلس المحاسبة..... 16
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1441 الموافق 30 أكتوبر سنة 2019، يتضمن تعيين مكلفة بالدراسات والتلخيص بمصالح الوزير الأول (استدراك)..... 16

### قرارات، مقررات، آراء

#### وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية

- قرار مؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1441 الموافق 17 نوفمبر سنة 2019، يحدد قائمة المؤسسات العمومية المؤهلة لتنظيم إجراء المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب المنتمية للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالمواصلات السلكية واللاسلكية الوطنية..... 17
- قرار مؤرخ في 5 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 2 ديسمبر سنة 2019، يحدد تشكيلة الملف الإداري والتقني لطلب رخصة استغلال مؤسسات التسلية والترفيه..... 18

#### وزارة المالية

- قرار مؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1441 الموافق 12 نوفمبر سنة 2019، يتضمن الموافقة على رخصة ممارسة النشاط على مستوى السوق الجزائرية للتأمين، المسلمة للسماسة الأجنبي في إعادة التأمين..... 22
- مقرر مؤرخ في 17 ربيع الأول عام 1441 الموافق 14 نوفمبر سنة 2019، يحدد نماذج المصالحة المؤقتة والإذعان بالمنازعة والمصالحة النهائية ومحضر المصالحة التي تقوم مقام محضر الجمارك..... 23

#### وزارة التجارة

- قرار مؤرخ في 22 ربيع الأول عام 1441 الموافق 19 نوفمبر سنة 2019، يتمم القرار المؤرخ في 16 ربيع الثاني عام 1427 الموافق 14 مايو سنة 2006 الذي يحدد نماذج ومحتوى الوثائق المتعلقة بمراقبة مطابقة المنتوجات المستوردة عبر الحدود..... 33
- قرار مؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1441 الموافق 25 نوفمبر سنة 2019، يتضمن نتائج انتخابات الجمعيات العامة لغرف التجارة والصناعة..... 36

#### السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

- قرار مؤرخ في 11 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 5 فبراير سنة 2020، يتضمن تعيين الأمين العام للأمانة التقنية بالسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات..... 36

# مراسيم تنظيمية

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 20-01 المؤرخ في 6 جمادى الأولى عام 1441 الموافق 2 جانفي سنة 2020 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

## يرسم ما يأتي:

**المادة الأولى:** تنشأ، ابتداء من موسم الدخول المدرسي 2018-2019، المتوسطات المذكورة في الملحق الأول بهذا المرسوم.

**المادة 2:** تلغى، ابتداء من موسم الدخول المدرسي 2018-2019 المتوسطات المذكورة في الملحق الثاني بهذا المرسوم.

**المادة 3:** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 17 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 11 فبراير سنة 2020.

عبد العزيز جراد

**مرسوم تنفيذي رقم 20-43 مؤرخ في 17 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 11 فبراير سنة 2020، يتضمن إنشاء متوسطات وإلغاء أخرى.**

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير التربية الوطنية،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 4-99 و 143 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 08-04 المؤرخ في 15 محرم عام 1429 الموافق 23 جانفي سنة 2008 والمتضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية، لاسيما المادة 82 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-01 المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1435 الموافق 5 جانفي سنة 2014 الذي يحدد كفاءات تسمية المؤسسات والأماكن والمباني العمومية أو إعادة تسميتها،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 19-370 المؤرخ في أول جمادى الأولى عام 1441 الموافق 28 ديسمبر سنة 2019 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

## الملحق الأول

### قائمة المتوسطات المنشأة للسنة الدراسية 2018/2019

الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
01	21 01	أولاد أحمد - تمي	8850	متوسطة زاوية سيدي البكري	زاوية سيدي البكري
02	01 02	الشلف	8851	متوسطة الشهيد بسكري محمد	حي بن سونة
03	01 03	الأغواط	8852	متوسطة حي 800 مسكن	حي 800 مسكن عدل - الأغواط
	13 03	أفلو	8853	متوسطة الشهيد مدني شنافي	القطب الجديد - أفلو
05	01 05	باتنة	8854	متوسطة الأخوين الشهدين خمري عيسى ولحسن ابني عيسى	باتنة
	16 05	أريس	8855	متوسطة مزاتة	مزاتة - أريس
07	01 07	بسكرة	8856	متوسطة علب بوعصيد	علب بوعصيد - بسكرة
08	01 08	بشار	8857	متوسطة بشار الجديدة	الحي الجامعي - بشار
10	01 10	البويرة	8858	متوسطة آيت راشد محمد ايدر	البويرة

الملحق الأول (تابع)

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
12	تبسة	03 12	الشريرة	8859	متوسطة قرية مرجة	قرية مرجة - الشريرة
		19 12	الونزة	8860	متوسطة الشهيد رابحي أحمد بن حفيظ	قرية سيدي صالح -الونزة
13	تلمسان	01 13	تلمسان	8861	متوسطة بوجليدة الجديدة	بوجليدة - تلمسان
		03 13	عين تالوت	8862	متوسطة تاجموت	عين تالوت
		26 13	الحناية	8863	متوسطة خميستي	حي خميستي - الحناية
		27 13	مغنية	8864	متوسطة عقبة بن نافع	عقبة بن نافع - مغنية
15	تيزي وزو	08 15	تيميزارت	8865	متوسطة أماتوي محمد	أبizar - تيميزارت
		13 15	آيت شفعة	8866	متوسطة آيت شفعة	آيت شفعة
		44 15	أكرو	8867	متوسطة ناشف محمد	أكرو
		46 15	بني زيكي	8868	متوسطة حاجمي بلعيد	بني زيكي
16	الجزائر شرق	14 16	براقى	8869	متوسطة المرجة الجديدة	حي المرجة - براقى
		33 16	الكاليتوس	8870	متوسطة حي 928 مسكن	الدالية - الكاليتوس
	الجزائر وسط	03 16	المدنية	8871	متوسطة المدنية الجديدة	حي ديار الشمس - المدنية
		الجزائر غرب	46 16	المعالم	8872	متوسطة سيدي عبد الله الجديدة 1
	8873				متوسطة سيدي عبد الله الجديدة 2	حي 10000 مسكن - سيدي عبد الله

## الملحق الأول (تابع)

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
17	الجلفة	01 17	الجلفة	8874	متوسطة حي هواري بومدين	الجلفة
		03 17	القديد	8875	متوسطة أم الشقاق	القديد
		04 17	حاسي بحبح	8876	متوسطة المجاهد بن سيدي محمد	حاسي بحبح
		07 17	فيض البطمة	8877	متوسطة فيض البطمة	فيض البطمة
		12 17	سيدي بايزيد	8878	متوسطة سد أم الدروع	سيدي بايزيد
18	جيجل	09 18	الميلية	8879	متوسطة أولاد عربي	الميلية
19	سطيف	01 19	سطيف	8880	متوسطة شوف لكداد الجديدة	شوف لكداد
		39 19	صالح باي	8881	متوسطة محمد الطاهر بن سديرة	صالح باي
20	سعيدة	03 20	عين الحجر	8882	متوسطة الشهيد فالالي عبد القادر	عين الحجر
21	سكيكدة	01 21	سكيكدة	8883	متوسطة بولكلوك عبد الحميد	حي الزفزاف - سكيكدة
22	سيدي بلعباس	01 22	سيدي بلعباس	8884	متوسطة الشهيد سويدي محمد	حي 600 مسكن - سيدي بلعباس
		14 22	سيدي لحسن	8885	متوسطة سليمان بن طوبال المدعو لخضر	سيدي لحسن
23	عنابة	06 23	وادي العنب	8886	متوسطة قواسمي بشير	حي 200 سكن زراع الريش رقم 1. وادي العنب
24	قالمة	04 24	وادي الزناتي	8887	متوسطة الشهيد صقر عبد الحميد المدعو عين تراب	وادي الزناتي
		15 24	خزارة	8888	متوسطة خزارة الجديدة	خزارة
25	قسنطينة	06 25	الخروب	8889	متوسطة علي منجلي	حي 500 مسكن الوحدة الجوارية 20 علي منجلي - الخروب
				8890	متوسطة عقون عبد المجيد	حي 3000 مسكن - ماسينيسا
				8891	متوسطة حي 3000 مسكن ماسينيسا	حي 3000 مسكن المدينة الجديدة ماسينيسا - الخروب

الملحق الأول (تابع)

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
27	مستغانم	15 27	نكمارية	8892	متوسطة بن سالم عبد القادر	دوار أولاد جلول - نكمارية
30	ورقلة	01 30	ورقلة	8893	متوسطة تازقرارت	تازقرارت - ورقلة
31	وهران	03 31	بئر الجير	8894	متوسطة الشهيد تموح محمد	حي بلقايد - بئر الجير
		05 31	السانية	8895	متوسطة حي 1500 مسكن - عين البيضاء	حي 1500 مسكن - عين البيضاء وهران
		17 31	الكرمة	8896	متوسطة المجاهد حجازي محمد	الكرمة
32	البيض	07 32	الأبيض سيدي الشيخ	8897	متوسطة بوعرفة الدين بن علي	الحي الجديد - الأبيض سيدي الشيخ
33	إيليزي	02 33	جانت	8898	متوسطة إفري الجديدة	حي إفري
		04 33	برج عمر إدريس	8899	متوسطة الرائد برج عمر إدريس	برج عمر إدريس
34	برج بو عرييج	06 34	بن داود	8900	متوسطة الأخوين الشهيدين بلجرو لخضر وعمارة	بن داود
		07 34	الياشير	8901	متوسطة المجاهد المتوفي فجيري ساعد	الياشير
36	الطارف	04 36	بوقوس	8902	متوسطة الشهيد أحمد خنوشي	عين الكبير - بوقوس
38	تيسمسيلت	04 38	الأزهرية	8903	متوسطة الأزهرية الجديدة	الأزهرية

## الملحق الأول (تابع)

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
39	الوادي	01 39	الوادي	8904	متوسطة حي 1300 مسكن جامعة	حي 1300 مسكن جامعة - الوادي
		28 39	جامعة	8905	متوسطة حي 970 مسكن	حي 970 مسكن - جامعة
42	تيزابزة	01 42	تيزابزة	8906	متوسطة الشهيد كربوب جلول	تيزابزة
		17 42	فوكة	8907	متوسطة 19 مارس 1962	عين الحجر - فوكة
				8908	متوسطة المجاهد المتوفي علان العربي	حي بن هني - فوكة
		22 42	مسلمون	8909	متوسطة الشهيد حماد محمد	مسلمون
		28 42	حجرة النص	8910	متوسطة المجاهد المتوفي بلميلود عبد الله	حجرة النص
43	ميلة	21 43	مينار زارزة	8911	متوسطة مینار زارزة الجديدة	مينار زارزة
		27 43	سيدي خليفة	8912	متوسطة الشهيد بن السعدي العيد	سيدي خليفة
45	النعامة	02 45	مشرية	8913	متوسطة حمدان خوجة	الحي الجنوبي - مشرية
		03 45	عين الصفراء	8914	متوسطة الفتح	قصر سيدي بوتخيل - عين الصفراء
48	غليزان	01 48	غليزان	8915	متوسطة الشهيد عابد محمد	حي مينا
		22 48	مازونة	8916	متوسطة المجاهد بن شعبان محمد	حي الحساسنة
		25 48	يلل	8917	متوسطة حي 920 مسكن سيدي مسعود	حي 920 مسكن - حي سيدي مسعود - يلل
		35 48	بن داود	8918	متوسطة الشهيد عامر عامر عبد القادر بن قدور	حي سامطال - بن داود



## الملحق الثاني

### قائمة المتوسطات الملفاة للسنة الدراسية 2019/2018

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
12	تبسة	01 12	تبسة	07359	متوسطة علية معمر (تغلق مؤقتا إلى غاية ترميمها)	تبسة
		13 12	العقلة	03549	متوسطة العقلة الجديدة (الغلق النهائي)	العقلة
15	تيزي وزو	08 15	تيميزارت	00940	متوسطة أماتوي محمد (هدمت)	تيميزارت
		13 15	آيت شفعة	03613	متوسطة آيت شفعة (هدمت)	آيت شفعة
		44 15	أكرو	03612	متوسطة ناشف محمد (هدمت)	أكرو
		46 15	بني زيكي	03616	متوسطة حاجمي بلعيد (هدمت)	بني زيكي
		67 15	آيت تودرت	03925	متوسطة آيت تودرت الجديدة (تحول إلى ثانوية)	آيت تودرت
22	سيدي بلعباس	01 22	سيدي بلعباس	01673	متوسطة جابر بن حيان (تلغى بصفة مؤقتة لإعادة تهيئتها)	سيدي بلعباس
25	قسنطينة	01 25	قسنطينة	03779	متوسطة درابلي علاوة - حي البير سابقا (تهدم لإعادة بنائها)	قسنطينة
		06 25	الخروب	08891	متوسطة حي 3000 مسكن المدينة الجديدة ماسينيسا (تحول إلى مدرسة ابتدائية)	الخروب
33	إيليزي	04 33	برج عمر إدريس	02357	متوسطة الرائد برج عمر إدريس (تحول إلى إقامة للأساتذة)	برج عمر إدريس
42	تيجازة	22 42	مسلمون	02798	متوسطة الشهيد حماد محمد القديم (تهدم)	مسلمون
45	النعامة	03 45	عين الصفراء	03152	متوسطة الفتح القديمة (تهدم جزئيا)	عين الصفراء

## مرسوم تنفيذي رقم 20-44 مؤرخ في 17 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 11 فبراير سنة 2020، يتضمن إنشاء ثانويات وإلغاء أخرى.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير التربية الوطنية،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 4-99 و 143 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 04-08 المؤرخ في 15 محرم عام 1429 الموافق 23 جانفي سنة 2008 والمتضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية، لاسيما المادة 82 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 01-14 المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1435 الموافق 5 جانفي سنة 2014 الذي يحدد كيفيات تسمية المؤسسات والأماكن والمباني العمومية أو إعادة تسميتها،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 19-370 المؤرخ في أول جمادى الأولى عام 1441 الموافق 28 ديسمبر سنة 2019 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 20-01 المؤرخ في 6 جمادى الأولى عام 1441 الموافق 2 جانفي سنة 2020 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

### يرسم ما يأتي:

**المادة الأولى :** تنشأ، ابتداء من موسم الدخول المدرسي 2018-2019، الثانويات المذكورة في الملحق الأول بهذا المرسوم.

**المادة 2 :** تلغى، ابتداء من موسم الدخول المدرسي 2018-2019، الثانويات المذكورة في الملحق الثاني بهذا المرسوم.

**المادة 3 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 17 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 11 فبراير سنة 2020.

عبد العزيز جراد

### الملحق الأول

#### قائمة الثانويات المنشأة للسنة الدراسية 2019/2018

الرمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
02	الشلف	01 02	الشلف	8919	ثانوية الشهيد بشروقي أحمد	لالة عودة - الشلف
				8920	ثانوية الشهيد بسكري محمد	حي بن سونة - الشلف
		29 02	تجنة	8921	ثانوية الشهيد حباشي عبد القادر	تجنة مركز
03	الأغواط	01 03	الأغواط	8922	ثانوية ميموني عبد القادر	حي 800 مسكن - الأغواط
04	أم البواقي	23 04	عين فكرون	8923	ثانوية بكوش الدراجي	عين فكرون
05	باتنة	52 05	شير	8924	ثانوية شير	شير
12	تبسة	01 12	تبسة	8925	ثانوية المجاهد بوكوبة	حي أول نوفمبر - تبسة
		02 12	بئر العاتر	8926	ثانوية الشهيد عمر على بن رابح	حي الجيني - بئر العاتر

الملحق الأول (تابع)

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
13	تلمسان	01 13	تلمسان	8927	ثانوية الكدية	تلمسان
14	تيارت	26 14	توسنينة	8928	ثانوية توسنينة مركز	توسنينة
15	تيزي وزو	01 15	تيزي وزو	8929	ثانوية واد فالي الجديدة	تيزي وزو
		14 15	فريقات	8930	ثانوية فريقات	فريقات
		67 15	آيت تودرت	8931	ثانوية آيت تودرت	آيت تودرت
16	الجزائر شرق	30 16	برج الكيفان	8932	ثانوية درقانة الجديدة	درقانة - برج الكيفان
		38 16	الرويبة	8933	ثانوية الرويبة الجديدة	الرويبة
	الجزائر وسط	17 16	حسين داي	8934	ثانوية مالك بن نبي	19 شارع طرابلس - حسين داي
		46 16	المعاملة	8935	ثانوية سيدي عبد الله الجديدة	موقع 10000 مسكن بيع بالإيجار - المعاملة
18	جيجل	10 18	سيدي معروف	8936	ثانوية راشدي محمد بن براهيم	سيدي زروق - سيدي معروف
19	سطيف	57 19	وادي البارد	8937	ثانوية وادي البارد	وادي البارد
		58 19	الطاية	8938	ثانوية الطاية	الطاية
20	سعيدة	06 20	يوب	8939	ثانوية حشمان محمد	يوب
22	سيدي بلعباس	01 22	سيدي بلعباس	8940	ثانوية الشاذلي بن جديد	حي 600 مسكن - سيدي بلعباس
24	قالمة	05 24	تاملوكة	8941	ثانوية وشام مسعود	تاملوكة
		15 24	خزارة	8942	ثانوية الشهيد أحمد براغطة	خزارة
25	قسنطينة	01 25	قسنطينة	8943	ثانوية الشهيذة بن قاجة فاطمة الزهراء	حي شعاب الرصاص - قسنطينة
		02 25	حامة بوزيان	8944	ثانوية الشهيد مرزوق رابح	حي بكيرة العليا - بوزيان
				8945	ثانوية المجاهد المتوفي حميدة اسماعيل	حي جلولية - حامة بوزيان

## الملحق الأول (تابع)

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
26	المدينة	12 26	أولاد إبراهيم	8946	ثانوية أولاد إبراهيم	أولاد إبراهيم
		61 26	سدراية	8947	ثانوية الشهيد رابح درموش	سدراية
28	المسيلة	32 28	ختوتي سد الجير	8948	ثانوية الفقيه أبو العباس الونشريسي	ختوتي سد الجير
30	ورقلة	21 30	البرمة	8949	ثانوية الشهيد بوغزالة محمد صالح	البرمة
31	وهران	03 31	بئر الجير	8950	ثانوية المجاهد بلبشير أحمد	حي بلقايد - بئر الجير
		26 31	عين البية	8951	ثانوية الشهيد بن نعوم بن زرقة	الشهائرية - عين البية
32	البيض	17 32	الشقيق	8952	ثانوية سمحي محمد	الشقيق
33	إيليزي	02 33	جانت	8953	ثانوية عمر بن الخطاب	حي إفري - جانت
36	الطارف	07 36	العيون	8954	ثانوية بشاينية محمد الطاهر بن عبد الرحمن	العيون
39	الوادي	01 39	الوادي	8955	ثانوية المجاهد بن عون لخضر	حي القطب الجامعي 1300 مسكن - الوادي
40	خنشلة	01 40	خنشلة	8956	ثانوية الشهيد مصاص رابح بن بلقاسم	الحي الجديد 340 مسكن طريق فرنقل - خنشلة
				8957	ثانوية الشهيد حصروري محمد الطيب بن إبراهيم	المنطقة العمرانية الجديدة - عدل - خنشلة
				8958	ثانوية خنشلة الجديدة	طريق عين البيضاء - خنشلة
41	سوق أهراس	10 41	الحدادة	8959	ثانوية كشريد محمد صالح بن محمد	الحدادة
42	تيزابزة	05 42	بورقيقة	8960	ثانوية المجاهد المتوفي محمد نكاي	بورقيقة
		08 42	حجوط	8961	ثانوية المجاهد المتوفي حوايجي جيلالي	850 مسكن - حجوط
		27 42	بني ميلك	8962	ثانوية المجاهد المتوفي علي شريف المدعو زوبير	بني ميلك

الملحق الأول (تابع)

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
43	ميلة	21 43	مينار زارزة	8963	ثانوية معركة مشتى جنان درعون	مينار زارزة مركز
45	النعامة	02 45	مشرية	8964	ثانوية أحمد بن بلة	حي الفتح - مشرية
				8965	ثانوية حمدان خوجة	الحي الجنوبي - مشرية
		11 45	قصدير	8966	ثانوية قصدير	قصدير
47	غرداية	12 47	حاسي القارة	8967	ثانوية المجاهد المرحوم بكر اوي محمد بن محمد	حي الواجدة - حاسي القارة

الملحق الثاني

قائمة الثانويات الملغاة للسنة الدراسية 2019/2018

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
02	الشلف	01 02	الشلف	08920	ثانوية الشهيد بسكري محمد (تحول إلى متوسطة)	حي بن سونة - الشلف
19	سطيف	01 19	سطيف	07509	ثانوية بويمة عمار - شوف لكداد (تحول مؤقتا إلى متوسطة)	سطيف
		28 19	عين أولمان	04626	ثانوية بن نويوة عبد القادر (تهدم لإعادة بنائها)	عين أولمان مركز
24	قالمة	15 24	خزارة	01797	ثانوية أحمد براغطة القديمة (تحول إلى متوسطة)	حي العصفير - خزارة
31	وهران	01 31	وهران	04833	ثانوية عدة عبد القادر (تحول إلى معهد لتكوين المعلمين)	2 شارع عدة عبد القادر - وهران

## الملحق الثاني (تابع)

## قائمة الثانويات الملغاة للسنة الدراسية 2019/2018

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
33	إيليزي	02 33	جانت	02355	ثانوية عمر بن الخطاب (تحول إلى متوسطة)	حي إفري - جانت
38	تيسمسيلت	01 38	تيسمسيلت	03857	ثانوية أحمد بن يحيى الونشريسي (تهدم)	بالقرب من حي 200 مسكن - تيسمسيلت
		02 38	برج بونعامة	02564	ثانوية ساردو عبد القادر (تهدم)	برج بونعامة
43	ميلة	21 43	مينار زارزة	05083	ثانوية معركة مشتة جنان درعون (تحول إلى متوسطة)	مينار زارزة
45	النعامة	02 45	مشرية	02946	ثانوية حمدان خوجة القديمة (تحول إلى متوسطة)	الحي الجنوبي - مشرية

## مراسيم فردية

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 11 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 5 فبراير سنة 2020، يتضمن إنهاء مهام مكلف بالدراسات والبحث باللجنة الوطنية الاستشارية لترقية حقوق الإنسان وحمايتها.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 11 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 5 فبراير سنة 2020، تنهى، ابتداء من 28 فبراير سنة 2017، مهام السيد محمد جلال الدين بن عبدون، بصفته مكلفا بالدراسات والبحث باللجنة الوطنية الاستشارية لترقية حقوق الإنسان وحمايتها.

★

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يتضمن إنهاء مهام سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بليما (جمهورية البيرو).**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، تنهى مهام السيد شكيب

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 6 فبراير سنة 2020، يتضمن إنهاء مهام رئيس أركان الدرك الوطني.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 6 فبراير سنة 2020، تنهى مهام العميد سماعيل سرهود، بصفته رئيسا لأركان الدرك الوطني، ابتداء من 8 فبراير سنة 2020.

★

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 6 فبراير سنة 2020، يتضمن تعيين رئيس أركان الدرك الوطني.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 6 فبراير سنة 2020، يعين العميد نور الدين قواسمية، رئيسا لأركان الدرك الوطني، ابتداء من 9 فبراير سنة 2020.

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يتضمن إنهاء مهام الأمين العام لوزارة المجاهدين - سابقا.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، تنهى مهام السيد بومدين خالدي، بصفته أميناً عاماً لوزارة المجاهدين - سابقاً، بناءً على طلبه.

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يتضمن إنهاء مهام رئيس ديوان وزير المجاهدين - سابقا.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، تنهى مهام السيد العيد ربيقة، بصفته رئيساً لديوان وزير المجاهدين - سابقاً، لتكليفه بوظيفة أخرى.

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يتضمن إنهاء مهام المدير العام للموارد بوزارة السكن والعمران والمدينة.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، تنهى مهام السيد منجي عبد الله، بصفته مديراً عاماً للموارد بوزارة السكن والعمران والمدينة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يتضمن تعيين الأمين العام لوزارة الشؤون الخارجية.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يعين السيد شكيب رشيد قايد، أميناً عاماً لوزارة الشؤون الخارجية.

رشيد قايد، بصفته سفيراً فوق العادة ومفوضاً للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بليما (جمهورية البيرو)، لتكليفه بوظيفة أخرى.

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 6 فبراير سنة 2020، يتضمن إنهاء مهام المدير العام للمالية والوسائل بوزارة العدل.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 6 فبراير سنة 2020، تنهى مهام السيد سليم لعزاوري، بصفته مديراً عاماً للمالية والوسائل بوزارة العدل، لإعادة إدماجه في رتبته الأصلية.

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يتضمن إنهاء مهام المدير العام للضرائب بوزارة المالية.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، تنهى مهام السيد كمال عيساني، بصفته مديراً عاماً للضرائب بوزارة المالية.

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يتضمن إنهاء مهام مديرة المنازعات في المديرية العامة للضرائب بوزارة المالية.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، تنهى مهام السيدة أمال عبد اللطيف، بصفقتها مديرة للمنازعات في المديرية العامة للضرائب بوزارة المالية، لتكليفها بوظيفة أخرى.

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يتضمن تعيين الأمين العام لوزارة السكن والعمران والمدينة.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يعين السيد محمد الحبيب زهانة، أمينا عاما لوزارة السكن والعمران والمدينة.

★

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يتضمن تعيين المدير العام للمؤسسة العمومية للتلفزيون.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يعين السيد أحمد بن صبان، مديرا عاما للمؤسسة العمومية للتلفزيون.

★

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 6 فبراير سنة 2020، يتضمن تعيين رئيسة فرع بمجلس المحاسبة.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 6 فبراير سنة 2020، تعين السيدة زهرة حوفة، رئيسة فرع بمجلس المحاسبة.

★

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1441 الموافق 30 أكتوبر سنة 2019، يتضمن تعيين مكلفة بالدراسات والتلخيص بمصالح الوزير الأول (استدراك).**

الجريدة الرسمية - العدد 68 الصادر بتاريخ 15 ربيع الأول عام 1441 الموافق 12 نوفمبر سنة 2019.

الصفحة 26 - العمود 2 - السطر 5 :

- بدلا من : "غنية بلهوشان".

- يقرأ : "غنية بلهوشن".

.....(الباقى بدون تغيير).....

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يتضمن تعيين الأمين العام لوزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يعين السيد منجي عبد الله، أمينا عاما لوزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية.

★

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 6 فبراير سنة 2020، يتضمن تعيين نواب مديرين بوزارة العدل.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 6 فبراير سنة 2020، تعين السيدات والسادة الآتية أسماؤهم، نواب مديرين بوزارة العدل :

- علي قريشي، نائب مدير للشؤون الدولية،

- أحلام حمة، نائبة مدير للقضاء الجزائري،

- سميرة عيون، نائبة مدير لدراسة المعاهدات،

- نور الهدى حرز الله، نائبة مدير للحالة المدنية والجنسية،

- عبد الحكيم فرحان، نائب مدير لمتابعة تنفيذ الأحكام القضائية،

- علي قدور، نائب مدير للقضاء الجزائري المتخصص.

★

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يتضمن تعيين المديرية العامة للضرائب بوزارة المالية.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، تعين السيدة أمال عبد اللطيف، مديرة عامة للضرائب بوزارة المالية.

★

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يتضمن تعيين الأمين العام لوزارة المجاهدين وذوي الحقوق.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 3 فبراير سنة 2020، يعين السيد العيد ربيقة، أمينا عاما لوزارة المجاهدين وذوي الحقوق.



# قرارات، مقررات، آراء

## وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية

**قرار مؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1441 الموافق 17 نوفمبر سنة 2019، يحدد قائمة المؤسسات العمومية المؤهلة لتنظيم إجراء المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب المنتمية للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالمواصلات السلكية واللاسلكية الوطنية.**

إن وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية،

– بمقتضى المرسوم رقم 66-145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين، المعدل والمتمم،

– وبمقتضى المرسوم رقم 82-186 المؤرخ في 28 رجب عام 1402 الموافق 22 مايو سنة 1982 والمتضمن إحداث المدرسة الوطنية للمواصلات وتنظيمها وسيرها،

– وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 19-111 المؤرخ في 24 رجب عام 1440 الموافق 31 مارس سنة 2019 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-99 المؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990 والمتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري بالنسبة للموظفين وأعوان الإدارة المركزية والولايات والبلديات والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-256 المؤرخ في 28 شعبان عام 1432 الموافق 30 يوليو سنة 2011 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالمواصلات السلكية واللاسلكية الوطنية،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-194 المؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 25 أبريل سنة 2012 الذي

يحدد كفايات تنظيم المسابقات والامتحانات والفحوص المهنية في المؤسسات والإدارات العمومية وإجرائها،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-331 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1440 الموافق 22 ديسمبر سنة 2018 الذي يحدد صلاحيات وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية،

### يقرر ما يأتي :

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 12-194 المؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 25 أبريل سنة 2012 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد قائمة المؤسسات العمومية المؤهلة لتنظيم إجراء المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب المنتمية للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالمواصلات السلكية واللاسلكية الوطنية.

**المادة 2 :** تؤهل المدرسة الوطنية للمواصلات لتنظيم إجراء المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب الآتية :

– مفتش تقني متخصص رئيس،

– مفتش تقني متخصص رئيسي،

– مفتش تقني متخصص،

– مساعد تقني متخصص رئيسي،

– مساعد تقني متخصص،

– عون الاستغلال،

– عون عامل.

**المادة 3 :** يمكن مدير المدرسة الوطنية للمواصلات أن ينشئ، بموجب مقرر عند الحاجة، مراكز امتحان ملحقة.

تبليغ نسخة من هذا المقرر إلى السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري في أجل عشرة (10) أيام، ابتداء من تاريخ توقيعه.

**المادة 4 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 20 ربيع الأول عام 1441 الموافق 17 نوفمبر سنة 2019.

**صلاح الدين دحمون**

★

**قرار مؤرخ في 5 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 2 ديسمبر سنة 2019، يحدد تشكيلة الملف الإداري والتقني لطلب رخصة استغلال مؤسسات التسلية والترفيه.**

إن وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 19-111 المؤرخ في 24 رجب عام 1440 الموافق 31 مارس سنة 2019 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-207 المؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1426 الموافق 4 يونيو سنة 2005 الذي يحدد شروط وكيفيات فتح واستغلال مؤسسات التسلية والترفيه، المعدل، لا سيما المادة 9 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-331 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1440 الموافق 22 ديسمبر سنة 2018 الذي يحدد صلاحيات وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 26 رمضان عام 1426 الموافق 29 أكتوبر سنة 2005 الذي يحدد تشكيلة الملف الإداري والتقني لطلب رخصة استغلال مؤسسات التسلية والترفيه،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 26 رمضان عام 1426 الموافق 29 أكتوبر سنة 2005 الذي يحدد دفتر الشروط المتعلقة باستغلال مؤسسات التسلية والترفيه،

**يقرر ما يأتي :**

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 9 من المرسوم التنفيذي رقم 05-207 المؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1426 الموافق 4 يونيو سنة 2005، المعدل والمذكور أعلاه،

يهدف هذا القرار إلى تحديد تشكيلة الملف الإداري والتقني لطلب رخصة استغلال مؤسسات التسلية والترفيه.

**المادة 2 :** يحتوي ملف طلب الرخصة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، على ما يأتي :

#### **1 - ملف إداري يتضمن الوثائق الآتية :**

- استمارة طلب رخصة استغلال مؤسسة تسلية وترفيه تملأ وتمضى من طرف الطالب وفق النموذج المنصوص عليه في الملحق الأول بهذا القرار،  
- نسخة (1) عن سند الملكية أو عقد الإيجار يحرر من قبل، وأمام موثق.

#### **2 - ملف تقني يتضمن الوثائق الآتية :**

- تصميم الوضعية على مقياس 5000/1،  
- تصميم إجمالي يحدد الجوار على مقياس من 500/1 إلى 200/1،  
- تصميم المؤسسة المزمع إنشاؤها على مقياس 50/1،  
- بطاقة تقنية لطلب رخصة استغلال مؤسسة تسلية وترفيه تملأ من طرف الطالب وفق النموذج المنصوص عليه في الملحق الثاني بهذا القرار،  
- رخصة البناء، عند الاقتضاء،  
- شهادة المطابقة.

**المادة 3 :** يودع طلب الرخصة على مستوى مصالح المديرية المكلفة بالتنظيم بالولاية في نسخة ورقية وأخرى رقمية.

**المادة 4 :** تلغى أحكام القرار المؤرخ في 26 رمضان عام 1426 الموافق 29 أكتوبر سنة 2005 الذي يحدد تشكيلة الملف الإداري والتقني لطلب رخصة استغلال مؤسسات التسلية والترفيه.

**المادة 5 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 5 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 2 ديسمبر سنة 2019.

**صلاح الدين دحمون**

### الملحق الأول

#### الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية

ولاية : ..... Wilaya : .....  
دائرة : ..... Daïra : .....  
بلدية : ..... Commune : .....

#### استمارة طلب رخصة استغلال مؤسسة ترفيهية

الاسم : ..... : Prénom : ..... : اللقب : ..... : Nom :

تاريخ ومكان الازدياد : ..... : Date et lieu de naissance :

تسمية المؤسسة (في حالة الشخص المعنوي) : ..... : رقم السجل التجاري : .....

Dénomination de la personne morale : ..... N° de registre du commerce.....

اسم الأب : ..... اسم ولقب الأم : ..... : Nom et prénom de la mère : ..... : Prénom du père :

الجنسية : ..... : Nationalité .....

العنوان الشخصي : ..... : Adresse personnelle :

عنوان البريد الإلكتروني : ..... : Adresse électronique :

رقم التعريف الوطني : ..... : Numéro d'identité national .....

رقم الهاتف : ..... : Numéro de téléphone .....

عنوان المؤسسة : ..... : Adresse de l'établissement :

طبيعة النشاط : ..... ترفيهية ☐ تسليية ☐ ترفيه ☐ spectacle ☐ divertissement ☐ La nature de l'activité :

نوع مؤسسة الترفيهية (1) : ..... : Type d'établissement de divertissement (1) :

نوع مؤسسة الترفيه (2) : ..... : Type d'établissement de spectacle (2) :

أُصرح بشرفي أن المعلومات المبينة أعلاه صحيحة، وأتعهد بتقديم أي وثيقة لإثباتها حال طلبها، واحترام كل بنود دفتر الشروط المتعلقة باستغلال مؤسسات الترفيهية والترفيه، المحدد بالقرار المؤرخ في 29 أكتوبر سنة 2005 (الجريدة الرسمية العدد 79).

Je déclare sur l'honneur la véracité des informations susvisées, je m'engage à fournir tout document justificatif demandé, et respecter toutes les clauses du cahier des charges relatif à l'exploitation des établissements de divertissements et de spectacles, fixé par l'arrêté du 29 octobre 2005 (Journal officiel n° 79).

ملاحظة : يمكن تحميل نموذج استمارة الطلب ودفتر الشروط عبر الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية.

N.B. Le spécimen du formulaire de la demande et le cahier des charges peuvent être téléchargés depuis le site web du ministère de l'intérieur, des collectivités locales et de l'aménagement du territoire.

حزّر بـ ..... في ..... : le ..... : Fait à .....

الإمضاء / Signature

(1) و (2) يجب تحديد نوع مؤسسة الترفيهية أو الترفيه وفقا للتصنيف الوارد ضمن أحكام المادتين 2 و 4 من المرسوم التنفيذي رقم 207-05 المؤرخ في 4 يونيو 2005 (الجريدة الرسمية العدد 39).

## الملحق الثاني

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية

ولاية : .....  
 دائرة : .....  
 بلدية : .....  
 Wilaya : .....  
 Daïra : .....  
 Commune : .....

## بطاقة تقنية تتعلق بطلب رخصة استغلال مؤسسة ترفيهية

صاحب المؤسسة : .....  
 عنوان المؤسسة : .....  
 مساحة المؤسسة : .....  
 حدود المؤسسة : .....  
 Propriétaire de l'établissement .....  
 Adresse de l'établissement .....  
 Superficie de l'établissement .....  
 Périmètre de l'établissement .....

الشرق EST .....  
 الجنوب SUD .....  
 الشرق EST .....  
 الغرب OUEST .....

نوع الخدمات المقدمة : .....  
 Type de prestation .....

قدرة استقبال الجمهور : .....  
 Capacité d'accueil de public .....

المستخدمون (العدد) : .....  
 Employés (nombre) .....

**الوصف التقني للمشروع :** .....  
 Description technique du projet .....

الهياكل والبنىات : .....  
 Structures et immeubles : .....

كتامة : .....  
 Etanchéité .....

التجهيزات والوسائل : .....  
 Equipements et moyens .....

العلو وعدد الطوابق : .....  
 Hauteur et nombre d'étages .....

مصادر التموين بالماء : .....  
 Sources d'approvisionnement en eau .....

التجهيزات العادية <sup>(1)</sup> : .....  
 Equipements ordinaires <sup>(1)</sup> .....

.....

.....

.....

<sup>(1)</sup> - كل الأجهزة التي تستعملها مؤسسة التسلية والترفيه من أجل ممارسة نشاطاتها.

التجهيزات الكهربائية : Equipements d'électricité .....

مصادر التزود بالغاز : Sources d'approvisionnement en gaz .....

شبكة الصرف الصحي : Réseau d'assainissement .....

معدات مكافحة الحرائق : Equipements anti-incendie .....

عدد مطافئ الماء :   عدد مطافئ ثاني أكسيد الكربون  
Nombre d'extincteurs à eau :   Nombre d'extincteurs CO<sub>2</sub>

عدد المطافئ الغبارية :   عدد المطافئ الرغوية  
Nombre d'extincteurs à poudre :   Nombre d'extincteurs à mousse

عدد مخارج النجدة :   عدد مخارج النجدة  
Nombre d'issues de secours :   Nombre d'issues de secours

نظام كشف الحريق :   نظام كشف الحريق  
Système de détection de feu :   Système de détection de feu

وصف وضعية المخارج : Description des issues : .....

وصف وضعية المخارج : Description des issues : .....

وصف وضعية المخارج : Description des issues : .....

وصف وضعية المخارج : Description des issues : .....

علبة الإسعافات الأولية :   متوفرة : Boite à pharmacie  
  غير متوفرة : Inexistante

غطاء مضاد للحرائق :   متوفر : Couvert anti-incendie  
  غير متوفر : Inexistent

خزان مائي خاص بشبكة مكافحة الحرائق : Réservoir d'eau pour le réseau anti-incendie

متوفر :   غير متوفر : Inexistent  
Existant :   غير متوفر : Inexistent

خرطوم للحرائق مسلح : Lance

متوفر :   غير متوفر : Inexistante  
Existante :   غير متوفر : Inexistante

لافتات تبين مخارج النجدة : Plaques d'indication d'issues de secours

متوفرة :   غير متوفرة : Inexistantes  
Existantes :   غير متوفرة : Inexistantes

ضع علامة x في الخانات المناسبة

## وزارة المالية

**قرار مؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1441 الموافق 12 نوفمبر سنة 2019، يتضمن الموافقة على رخصة ممارسة النشاط على مستوى السوق الجزائرية للتأمين المسلمة للسماسة الأجانب في إعادة التأمين.**

إن وزير المالية،

- بمقتضى الأمر رقم 07-95 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 جانفي سنة 1995 والمتعلق بالتأمينات، المعدل والمتمّم، لا سيما المواد 204 مكرر 4 و 209 و 210 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 08-13 المؤرخ في 27 صفر عام 1435 الموافق 30 ديسمبر سنة 2013 والمتضمن قانون المالية لسنة 2014، لا سيما المادة 45 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 111-19 المؤرخ في 24 رجب عام 1440 الموافق 31 مارس سنة 2019 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 54-95 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 113-08 المؤرخ في 3 ربيع الثاني عام 1429 الموافق 9 أبريل سنة 2008 الذي يوضح مهام لجنة الإشراف على التأمينات،

- وبمقتضى اللائحة رقم 01 للجنة الإشراف على التأمينات المجتمعة بتاريخ 16 أكتوبر سنة 2019،

**يقرر ما يأتي :**

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 204 مكرر 4 من الأمر رقم 07-95 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 جانفي سنة 1995 والمتعلق بالتأمينات، المعدل والمتمّم، يهدف هذا القرار إلى الموافقة على رخصة ممارسة النشاط على مستوى السوق الجزائرية للتأمين، والمسلمة من لجنة الإشراف على التأمينات للسماسة الأجانب في إعادة التأمين، وذلك للمشاركة في عقود أو تنازلات إعادة التأمين لشركات

التأمين و/أو إعادة التأمين المعتمدة وفروع شركات التأمين الأجنبية المعتمدة بالجزائر.

**المادة 2 :** يوافق على الرخصة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، المسلمة للسماسة الأجانب في إعادة التأمين الآتي ذكرهم :

1 - ثروب ماد ريانسورانس بروكرز ليميتد :

« GROUPE MED REINSURANCE BROKERS LIMITED »

2 - دايوو إن.س كوربا كورب :

« DAEWOO INS KOREA CORP »

3 - أيون بنفيلد إيبيريا كوريدوريا دي راسيقيروس س.أ :

« AON BENFIELD IBERIA CORREDURIA DE REASEGUROS SA »

4 - أبكس لوساطة واستشارات التأمين وإعادة التأمين :

«APEX INSURANCE & REINSURANCE BROKERS AND CONSULTANCY »

5 - إي دي بروكينغ آل.أل.بي (سابقا "سي.جي.أن.أم بي.أل.أل.بي") :

« ED BROKING LLP » (Ex-CGNMB LLP)

6 - إنتر لينك إنسورانس & ريانسورانس بروكرز بريفايت ليميتد :

« INTERLINK INSURANCE & REINSURANCE BROKERS PRIVATE LIMITED »

7 - أفرو-أزين إنسورانس سرفيس ليميتد :

« AFRO - ASIAN INSURANCE SERVICES LTD »

8 - مكتب التأمين وإعادة التأمين لعبيدي وشركائه :

« CABINET D'ASSURANCE ET DE REASSURANCE LABIDI & CIE »

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-421 المؤرخ في 13 محرم عام 1433 الموافق 8 ديسمبر سنة 2011 الذي يحدد تنظيم المصالح الخارجية للمديرية العامة للجمارك وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-90 المؤرخ في 23 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 20 فبراير سنة 2017 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية للمديرية العامة للجمارك وصلاحياتها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 19-136 المؤرخ في 23 شعبان عام 1440 الموافق 29 أبريل سنة 2019 والمتضمن إنشاء لجان المصالحة وتحديد تشكيلها وسيرها وكذا قائمة مسؤولي إدارة الجمارك المؤهلين لإجراء المصالحة وحدود اختصاصهم ونسب الإعفاءات الجزئية، لاسيما المادة 26 منه،

### يقرر ما يأتي :

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 26 من المرسوم التنفيذي رقم 19-136 المؤرخ في 23 شعبان عام 1440 الموافق 29 أبريل سنة 2019 والمذكور أعلاه، يهدف هذا المقرر إلى تحديد نماذج الوثائق الآتية :

- المصالحة المؤقتة،

- الإذعان بالمنازعة،

- المصالحة النهائية،

- محضر المصالحة،

- المصالحة التي تقوم مقام محضر الجمارك.

**المادة 2 :** تحرر الوثائق المذكورة في المادة الأولى أعلاه، وفقا للنماذج الملحقة بهذا المقرر.

**المادة 3 :** ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 17 ربيع الأول عام 1441 الموافق 14 نوفمبر سنة 2019.

محمد وارث

9 - سي & جي كومارشال & جنرال ش.م.ل. وسطاء إعادة تأمين :

« C&G COMMERCIAL & GENERAL S.A.L REINSURANCE BROKERS »

10 - ميلر إنسورانس سرفيس ل.ل.ب :

« MILLER INSURANCE SERVICES LLP »

11 - أيون بنفيلد ميدل إيست ليميتد :

« AON BENFIELD MIDDLE EAST LIMITED »

12 - ج.ل.ت ريانسورانس بروكرز ليميتد :

« JLT REINSURANCE BROKERS LIMITED »

13 - فار إنسورانس & ريانسورانس بروكرز :

« FAIR INSURANCE & REINSURANCE BROKERS ».

**المادة 3 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 15 ربيع الأول عام 1441 الموافق 12 نوفمبر سنة 2019.

محمد لوكال

★

مقرر مؤرخ في 17 ربيع الأول عام 1441 الموافق 14 نوفمبر سنة 2019، يحدد نماذج المصالحة المؤقتة والإذعان بالمنازعة والمصالحة النهائية ومحضر المصالحة والمصالحة التي تقوم مقام محضر الجمارك.

إنّ المدير العام للجمارك،

- بمقتضى القانون رقم 79-07 المؤرخ في 26 شعبان عام 1399 الموافق 21 يوليو سنة 1979 والمتضمن قانون الجمارك، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 265 منه،

## الملاحق

(نموذج المصالحة المؤقتة)  
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

المديرية العامة للجمارك

المديرية الجهوية للجمارك بـ.....

(1).....

الرقم:.....

## مصالحة مؤقتة

قضية :.....

رقم المنازعة :..... التاريخ.....

في سنة..... (السنة والشهر واليوم).....

نحن الممضين أدناه،

من جهة..... (المسؤول الممضي : الاسم واللقب والصفة)..... بـ :..... (العنوان الإداري).....

والمقيم به، متصرفا بهذه الصفة.

ومن جهة أخرى: (تذكر حسب الحالة) (2)

## بالنسبة للشخص الطبيعي :

اللقب والاسم :..... (مع ذكر اسم الشهرة إن وجد).....

اللقب والاسم بالأحرف اللاتينية :.....

تاريخ ومكان الازدياد :..... الجنس :.....

ابن:..... (اسم الأب)..... و :..... (لقب واسم الأم).....

الوضعية العائلية :..... المهنة :..... الجنسية :..... (الأصلية والحالية إن وجدت).....

السكان بـ :.....

العنوان كاملا بالخارج (إن وجد).....

رقم التعريف الوطني :.....

## بالنسبة للشخص المعنوي :

التسمية التجارية :..... البلد :..... (الجنسية).....

التسمية التجارية بالأحرف اللاتينية :.....

المقر الاجتماعي :.....

السجل التجاري رقم :..... الصادر بتاريخ :..... عن :.....

رقم التعريف الجبائي :.....

الممثل القانوني :..... (ذكر الهوية الكاملة كما هو مطلوب بالنسبة للشخص الطبيعي مع تحديد صفته).....

(1) إتمام الطابع حسب مصلحة المسؤول الممضي.

(2) في حالة تعدد طالبي المصالحة، ذكر الهوية الكاملة لكل واحد منهم.



الذي (الذين) قدم (قدموا) طلبا بتاريخ..... لإنهاء هذا النزاع عن طريق المصالحة.

التكييف القانوني والنصوص الرادعة :

.....

.....

ينجر عنها.....(العقوبات المقررة قانونا مع تحديد المبلغ بالأحرف والأرقام).....

.....

.....

وقد أودع (أودعوا) ضمانا ماليا بمبلغ ..... (المبلغ بالأحرف والأرقام) ..... د.ج، ما يعادل .....% من مبلغ الغرامة المستحقة قانونا، بموجب وصل رقم ..... بتاريخ ..... لدى قابض الجمارك ب.....

حيث تم الاتفاق على إنهاء هذا النزاع، وإلى غاية مصادقة المسؤول المؤهل، وفق الشروط المؤقتة الآتية :

..... -

..... -

..... -

في حالة مصادقة المسؤول المؤهل على المصالحة المؤقتة أو تعديل شروطها، تصبح المصالحة نهائية.

وفي حالة رفض المصالحة من طرف المسؤول المؤهل لإجراء المصالحة النهائية، تعد المصالحة المؤقتة ملغاة وبدون أثر. وفي هذه الحالة، يتم تسوية النزاع عن طريق القضاء ويبقى المبلغ المودع كضمان إلى غاية الفصل النهائي في القضية.

حرّرت ب..... وأمضي عليها بعد قراءتها في اليوم والشهر والسنة المذكورة أعلاه.

إمضاء مسؤول إدارة الجمارك

إمضاء المخالف (المخالفين) أو ممثله (ممثليهم)

المؤهل (المؤهلين) قانونا

## (نموذج الإذعان بالمنازعة)

## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

المديرية العامة للجمارك

المديرية الجهوية للجمارك بـ.....

مفتشية أقسام الجمارك بـ.....

(1) .....

الرقم: .....

## إذعان بالمنازعة

قضية : .....

رقم المنازعة : ..... التاريخ .....

في سنة ..... (السنة والشهر واليوم) .....

نشهد نحن الممضين أدناه :

(أسماء وألقاب ورتب وصفات والإقامة الإدارية للأعوان المحررين) .....

.....

.....

.....

بأن (تذكر حسب الحالة) (2) .....

## بالنسبة للشخص الطبيعي :

اللقب والاسم : ..... (مع ذكر اسم الشهرة إن وجد) .....

اللقب والاسم بالأحرف اللاتينية : .....

تاريخ ومكان الازدياد : ..... الجنس : .....

ابن : ..... (اسم الأب) ..... و : ..... (لقب واسم الأم) .....

الوضعية العائلية : ..... المهنة : ..... الجنسية : (الأصلية والحالية إن وجدت) .....

الساكن بـ : .....

العنوان كاملا بالخارج (إن وجد) .....

رقم التعريف الوطني : .....

(1) إتمام الطابع حسب مصلحة الأعوان المحررين.

(2) في حالة تعدد طالبي المصالح، ذكر الهوية الكاملة لكل واحد منهم.

### بالنسبة للشخص المعنوي :

التسمية التجارية : ..... البلد : ..... (الجنسية) .....

التسمية التجارية بالأحرف اللاتينية : .....

المقر الاجتماعي : .....

السجل التجاري رقم : ..... الصادر بتاريخ : ..... عن : .....

رقم التعريف الجبائي : .....

الممثل القانوني : ..... (ذكر الهوية الكاملة كما هو مطلوب بالنسبة للشخص الطبيعي مع تحديد صفته) .....

عن الوقائع، حيث .....

.....

.....

.....

.....

### التكييف القانوني والنصوص الرادعة :

.....

.....

ينجر عنها.....(العقوبات المقررة قانونا مع تحديد المبلغ بالأحرف والأرقام) .....

.....

.....

وعليه،

يعترف المخالف (المخالفون) بالأفعال المنسوبة إليه (إليهم) والمؤسسة للجريمة الجمركية ويعلن (يعلنون) عن رغبته (رغبتهم) في إنهاء النزاع عن طريق المصالحة، كما يلتزم (يلتزمون) بتنفيذ الشروط التي ستقرر بشأنه (بشأنهم) من طرف المسؤول المؤهل.

وقد أودع (أودعوا) ضمانا ماليا بمبلغ ..... (بالأحرف والأرقام)..... د.ج، ما يعادل .....% من مبلغ الغرامة المستحقة قانونا، بموجب وصل رقم ..... بتاريخ ..... لدى قابض الجمارك ب.....

### إمضاء وختم قابض الجمارك

كما يشهد (يشهدون) بأنه (بأنهم) تحصل (تحصلوا) على ترخيص برفع اليد، ضمن الشروط القانونية والتنظيمية، عن.....<sup>(3)</sup> .....

حرّر ب..... وأمضي عليه بعد قراءته في اليوم والشهر والسنة المذكورة أعلاه.

إمضاء المخالف (المخالفين) أو ممثله (ممثليهم)

إمضاء أعوان الجمارك المحررين

المؤهل (المؤهلين) قانونا

(3) ذكر البضائع و/ أو وسائل النقل موضوع رفع اليد والاساس القانوني.

## (نموذج المصالحة النهائية)

## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

المديرية العامة للجمارك

المديرية الجهوية للجمارك بـ.....

(1).....

الرقم : .....

## مصالحة نهائية

قضية : .....

رقم المنازعة : ..... التاريخ .....

في سنة ..... (السنة والشهر واليوم) .....

نحن الممضين أدناه،

من جهة.....(المسؤول المؤهل قانونا : الاسم واللقب والصفة)..... بـ.....

(العنوان الإداري) ..... والمقيم به، متصرفا بهذه الصفة.

ومن جهة أخرى : (تذكر حسب الحالة) (2) .....

## بالنسبة للشخص الطبيعي :

اللقب والاسم : ..... (مع ذكر اسم الشهرة إن وجد).....

اللقب والاسم بالأحرف اللاتينية : .....

تاريخ ومكان الميلاد : ..... الجنس : .....

ابن : ..... (اسم الأب) ..... و : ..... (لقب واسم الأم) .....

الوضعية العائلية : ..... المهنة : ..... الجنسية : (الأصلية والحالية إن وجدت).....

السكن بـ : .....

العنوان كاملا بالخارج (إن وجد).....

رقم التعريف الوطني : .....

## بالنسبة للشخص المعنوي :

التسمية التجارية : ..... البلد : ..... (الجنسية) .....

التسمية التجارية بالأحرف اللاتينية : .....

المقر الاجتماعي : .....

السجل التجاري رقم : ..... الصادر بتاريخ : ..... عن : .....

رقم التعريف الجبائي : .....

الممثل القانوني : ..... (ذكر الهوية الكاملة كما هو مطلوب بالنسبة للشخص الطبيعي مع تحديد صفته) .....

(1) إتمام الطابع حسب مصلحة المسؤول المؤهل قانونا.

(2) في حالة تعدد طالبي المصالحة، ذكر الهوية الكاملة لكل واحد منهم.

الذي (الذين) قدم (قدموا) طلبا بتاريخ..... لإنهاء هذا النزاع عن طريق المصالحة.

التكييف القانوني والنصوص الرادعة :

.....

.....

ينجر عنها.....(العقوبات المقررة قانونا مع تحديد المبلغ بالأحرف والأرقام).....

.....

.....

وبناء على المصالحة المؤقتة / الإذعان بالمنازعة (رقم.....تاريخ.....) / مقرر مصالحة (رقم.....تاريخ.....

الصادر عن.....(3)

وقّع الاتفاق بين الطرفين الممضيين أدناه، على إنهاء هذه القضية نهائيا عن طريق المصالحة، وفق الشروط الآتية :

.....

.....

.....

حرّرت ب..... وأمضي عليها بعد قراءتها في اليوم والشهر والسنة المذكورة أعلاه.

إمضاء المخالف (المخالفين) أو ممثله (ممثليهم)

إدارة الجمارك (4)

المؤهل (المؤهلين) قانونا

(3) تذكر حسب الحالة.

(4) تمضى المصالحة النهائية من طرف رئيس مفتشية أقسام الجمارك المختص، في حالة صدور مقرر مصالحة عن المدير العام للجمارك، المدير الجهوي للجمارك أو رئيس مفتشية أقسام الجمارك.

## (نموذج محضر المصالحة)

## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

المديرية العامة للجمارك

المديرية الجهوية للجمارك بـ.....

مفتشية أقسام الجمارك بـ.....

قبضة الجمارك بـ.....

الرقم : .....

## محضر المصالحة

قضية : .....

رقم المنازعة : ..... التاريخ .....

في سنة ..... (السنة والشهر واليوم) .....

وبناء على المصالحة النهائية ( رقم ..... تاريخ ..... )، التي استفاد منها .....

(المخالف / المخالفون)..... بموجب طلبه (طلبهم) المؤرخ في .....

التي أنهت القضية المتعلقة بملف المنازعة المشار إليه أعلاه، عن طريق المصالحة وفق الشروط الآتية :

- .....

- .....

- .....

وبعد تبليغه (تبليغهم) بالمصالحة النهائية، تقدم ..... (المخالف / المخالفون)..... أمام قابض

الجمارك بـ..... وقام (قاموا) بتنفيذ شروطها،

تم إمضاء هذا المحضر في اليوم، الشهر والسنة المذكورة أعلاه وسلّمت له (لهم) نسخة بعد تنفيذ (تنفيذهم) لشروط

المصالحة.

إمضاء المخالف (المخالفين) أو ممثله (ممثليهم)

إمضاء قابض الجمارك

الموئل (المؤهلين) قانونا

(نموذج المصالحة التي تقوم مقام محضر الجمارك)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

المديرية العامة للجمارك

المديرية الجهوية للجمارك ب.....

مفتشية أقسام الجمارك ب.....

(1) .....

الرقم : .....

مصالحة تقوم مقام محضر الجمارك

قضية : .....

رقم المنازعة : ..... التاريخ .....

في سنة..... من شهر..... اليوم.....

بين الممضين أدناه :

من جهة، ..... (المسؤول الممضي: الاسم واللقب والصفة)..... ب..... (العنوان الإداري).....

والمقيم به متصرفا بهذه الصفة.

ومن جهة أخرى :

اللقب والاسم : ..... (مع ذكر اسم الشهرة إن وجد) .....

اللقب والاسم بالأحرف اللاتينية : .....

تاريخ ومكان الزدياد : ..... الجنس .....

ابن :..... (اسم الأب) ..... و :..... (لقب واسم الأم) .....

الوضعية العائلية : ..... المهنة : ..... الجنسية (الأصلية والحالية إن وجدت).....

السكن ب : .....

العنوان كاملا بالخارج (إن وجد).....

رقم التعريف الوطني : .....

الذي تم معاينة جريمة جمركية ضده (ضدهم) من طرف : .....

..... (الأسماء والألقاب والرتب والصفات والإقامة الإدارية للأعوان المحرّرين).....

.....

(2) .....

(1) إتمام الطابع حسب مصلحة المسؤول المؤهل قانونا.

(2) في حالة وجود محضر محرّر من طرف الأعوان المشار إليهم في المادة 241 من قانون الجمارك، اللجوء إلى نموذج المصالحة النهائية.

تتمثل في :

.....  
 .....(موجز  
 .....عن وقائع القضية، التكييف القانوني، النصوص الرادعة والعقوبات المستحقة قانونا).....  
 .....  
 .....

### إمضاء الأعوان المحررين

ويعترف :.....(المخالف/المخالفون).....بالأفعال المنسوبة إليه (إليهم) والمؤسسة للجريمة  
 الجمركية، ويعلن (يعلنون) عن رغبته (رغبتهم) في إنهاء النزاع عن طريق المصالحة.

وقد تم إنهاء هذه القضية بصفة نهائية وفقا للشروط الآتية :

.....-  
 .....-  
 .....-

### إمضاء مسؤول إدارة الجمارك المؤهل

تقدم (المخالف / المخالفون).....أمام قابض الجمارك ب.....مع قيامه (قيامهم) بتنفيذ  
 شروطها.

أَمْضِي عليه بعد القراءة في اليوم والشهر والسنة المذكورة أعلاه، وسلّمت له (لهم) نسخة بعد تنفيذ (تنفيذهم) لشروط  
 المصالحة.

إمضاء المخالف (المخالفين) أو ممثله (ممثليهم)

إمضاء قابض الجمارك

المؤهل (المؤهلين) قانونا



## وزارة التجارة

**قرار مؤرخ في 22 ربيع الأول عام 1441 الموافق 19 نوفمبر سنة 2019، يتمم القرار المؤرخ في 16 ربيع الثاني عام 1427 الموافق 14 مايو سنة 2006 الذي يحدد نماذج ومحتوى الوثائق المتعلقة بمراقبة مطابقة المنتجات المستوردة عبر الحدود.**

إن وزير التجارة،

- بمقتضى القانون رقم 03-09 المؤرخ في 29 صفر عام 1430 الموافق 25 فبراير سنة 2009 والمتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، المعدل والمتمّم،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 19-111 المؤرخ في 24 رجب عام 1440 الموافق 31 مارس سنة 2019 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-39 المؤرخ في 3 رجب عام 1410 الموافق 30 جانفي سنة 1990 والمتعلق بمراقبة الجودة وقمع الغش، المعدل والمتمّم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-453 المؤرخ في 17 شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-467 المؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1426 الموافق 10 ديسمبر سنة 2005 الذي يحدد شروط مراقبة مطابقة المنتجات المستوردة عبر الحدود وكيفيات ذلك،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-62 المؤرخ في 10 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 7 فبراير سنة 2017 والمتعلق بشروط وضع وسم المطابقة للوائح الفنية وخصائصه وكذا إجراءات الإشهاد بالمطابقة،
- وبمقتضى القرار المؤرخ في 16 ربيع الثاني عام 1427 الموافق 14 مايو سنة 2006 الذي يحدد نماذج ومحتوى الوثائق المتعلقة بمراقبة مطابقة المنتجات المستوردة عبر الحدود،

### يقرر ما يأتي :

**المادة الأولى :** يهدف هذا القرار إلى تكميم أحكام القرار المؤرخ في 16 ربيع الثاني عام 1427 الموافق 14 مايو سنة 2006 الذي يحدد نماذج ومحتوى الوثائق المتعلقة بمراقبة المنتجات المستوردة عبر الحدود.

**المادة 2 :** تتمم أحكام القرار المؤرخ في 16 ربيع الثاني عام 1427 الموافق 14 مايو سنة 2006 والمذكور أعلاه، بمادتين 4 مكرر و 4 مكرر 1، تحريران كما يأتي :

"المادة 4 مكرر : يجب أن تحتوي رخصة الدخول المشروط لمنتوج (ر.د.م)، من أجل ضبط مطابقته، على مجموع المعلومات الخاصة بالمستورد والمنتوج المستورد ومكان ضبط مطابقته.

تحرر رخصة الدخول المشروط من طرف أعوان قمع الغش.

يرفق نموذج رخصة (ر.د.م) بالملحق التاسع بهذا القرار".

"المادة 4 مكرر 1 : بمجرد إنهاء عملية ضبط المطابقة المنصوص عليها في المادة 4 مكرر أعلاه، تسلّم مصالح الإدارة المكلفة بقمع الغش للمستورد رخصة حرية التصرف في المنتج (ر.ح.ت.م).

يرفق نموذج رخصة (ر.ح.ت.م) بالملحق العاشر بهذا القرار".

**المادة 3 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 22 ربيع الأول عام 1441 الموافق 19 نوفمبر سنة 2019.

سعيد جلاب

## الملحق التاسع

## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

## وزارة التجارة

مديرية التجارة لولاية : .....

مفتشية الحدود : .....

نموذج : ر.د.م.م

الرقم التسلسلي : .....

## رخصة الدخول المشروط لمنتوج من أجل ضبط مطابقته (ر.د.م.م)

رقم ..... / المؤرخ في ..... / .....

(المادتان (54-53) من القانون رقم 03-09 المؤرخ في 29 صفر عام 1430 الموافق 25 فبراير سنة 2009 والمتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، المعدل والمتمم).

- (1) اللقب والاسم أو اسم شركة المتعامل. المستورد (1) .....
- (2) العنوان الحقيقي للمتعامل المعني. العنوان (2) .....
- (3) بين الطبيعة الحقيقية للمنتوج. تعيين المنتج (3) .....
- (4) بين كيفية عرض المنتج. معروض على شكل (4) .....
- (5) بين عدد الطرود. متكون من (5) .....
- (6) الكمية معبر عنها بالطن. الكمية (6) .....
- (7) التعريفية الجمركية. التعريفية الجمركية (7) .....
- (8) بين رقم وتاريخ فاتورة الشراء. فاتورة رقم (8) .....
- (9) القيمة بالدينار الجزائري. القيمة (9) .....
- (10) اللقب والاسم أو اسم الشركة وعنوان المنتج. الصانع (10) .....
- (11) بين بلد المنشأ للمنتوج أو مكان صناعته. بلد المنشأ (11) .....
- (12) علامات التعريف والمعلومات المتعلقة بشفرة المنتج. رقم الحصة (12) .....
- (13) رقم وتاريخ التصريح باستيراد المنتج. رقم وتاريخ إم (13) .....
- (14) رقم وتاريخ محضر مراقبة مطابقة المنتج. رقم وتاريخ م م م م (14) .....
- المراقبات المنجزة : .....
- نتائج المراقبات. ....
- مكان إعادة المطابقة. ....

بناء على المراقبة التي أجريت على المنتج، يسمح بدخوله المشروط من أجل ضبط مطابقته.

تاريخ وختم وتوقيع رئيس

المفتشية الحدودية

## الملحق العاشر

### الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

نموذج : ر.ح.ت.م

وزارة التجارة

مديرية التجارة لولاية : .....

أو مفتشية الحدود : .....

رخصة حرية التصرف في المنتج (ر.ح.ت.م)

رقم ..... / ..... / ..... المؤرخ في

إلى السيد .....

إن منتجكم الذي كان موضوع الدخول المشروط من أجل ضبط مطابقته بناء على الرخصة

- (1) رقم وتاريخ رخصة الدخول  
المشروط  
(2) طبيعة وكمية المنتج  
المسحوب من عملية الوضع  
للاستهلاك.
- رقم (1) ..... المؤرخة في .....  
والمعلق بـ (2) .....  
.....  
.....  
.....  
المخزن في (3) .....  
.....  
.....  
وتبعا لعمليات ضبط المطابقة المنجزة (4) .....  
.....  
.....  
.....  
.....  
وبعد الاطلاع على محضر رفع التحفظات رقم ..... المؤرخ في .....  
المحرر من طرف (5) .....  
.....  
.....  
.....  
.....  
تبين أنه مطابق للتنظيم المعمول به.  
يرخص لكم بحرية التصرف فيه لضمان وضعه رهن الاستهلاك.
- (3) مكان حفظ أو تخزين المنتج.  
(4) مكان إنجاز عمليات ضبط  
المطابقة.  
(5) المصلحة القائمة على عملية  
ضبط المطابقة.

تاريخ وختم وتوقيع

السلطة الإدارية المكلفة بالرقابة

3 مارس سنة 1996، المعدّل والمتّم والمذكور أعلاه، يثبت هذا القرار النتائج النهائية لانتخاب أعضاء الجمعيات العامة لغرف التجارة والصناعة.

**المادة 2 :** تدرج قوائم الأعضاء المنتخبين في الجمعيات العامة لغرف التجارة والصناعة في الملحق بأصل هذا القرار.

**المادة 3 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 28 ربيع الأول عام 1441 الموافق 25 نوفمبر سنة 2019.

سعيد جلاب

### السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

**قرار مؤرخ في 11 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 5 فبراير سنة 2020، يتضمن تعيين الأمين العام للأمانة التقنية بالسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات.**

بموجب قرار مؤرخ في 11 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 5 فبراير سنة 2020، يعين السيد طلعة فاروق، أمينا عاما للأمانة التقنية بالسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، ابتداء من 29 جانفي سنة 2020.

**قرار مؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1441 الموافق 25 نوفمبر سنة 2019، يتضمن نتائج انتخابات الجمعيات العامة لغرف التجارة والصناعة.**

إنّ وزير التجارة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 19-111 المؤرخ في 24 رجب عام 1440 الموافق 31 مارس سنة 2019 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 14 شوال عام 1416 الموافق 3 مارس سنة 1996 والمتضمن إنشاء غرف التجارة والصناعة، المعدّل والمتّم،

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-453 المؤرخ في 17 شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1428 الموافق 24 أبريل سنة 2007 والمتضمن تسمية غرف التجارة والصناعة ومقراتها الرئيسية وتحديد دوائرها الإقليمية،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 16 ربيع الثاني عام 1435 الموافق 16 فبراير سنة 2014 والمتضمن توزيع المقاعد في الجمعيات العامة لغرف التجارة والصناعة،

**يقرر ما يأتي :**

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 14 شوال عام 1416 الموافق